ونتيجة كل دليل لابد ان يكون معرفا لها فى مقدمته فظل
انه يعرف صحة النظر بالنظر فلم يبق الا انه عرف ذلك
بالتجربة والامتحان وقد التجأ اليه صاحب الكتاب حيث
اورد سؤال المسترشد انه ليس يقاطع بفساد النظر فيطرد
عليه التقسيم فقال فى جوابه انظر واخاله على الطريق وهو
التجربة والامتحان على ان صاحب الكتاب انما قال انه
يثبت صحة النظر بواحد من جنسه لا ان يثبت نفسه
وقد ذكرناه ابطاله ايضا هذا تمام الكلام فى هذا
الفصل فصل قال الامام رض النظر يضاد العلم
بالمنظور فيه ويضاد الجهل به والشك فيه آه قلت
ماذكره رضى الله عنه فى مضادة العلم النظر صحيح ولاشك
فيه ظن العلم اذا حصل فالحاصل لا يبتغى كما ذكر وقد اورد
على هذا ان الناظر قد يعلم شيا بدليل ثم ينظر فى دليل
آخر فهو اذا متبع للعلم الحاصل لكن بطريق آخر وهذا
مزيف فان طلبه فى النظر الثانى العلم بوجه دلالة
الدليل الثانى وهو ليس بحاصل واما الجهل وهو تصميم
على المعتقد والمصمم يعتقد انه علم اذ لو شعر بفساد
غيره او احتمل عنده فساد غيره او ان غيره ليس علما
خرج عن تصميمه فلا شك فى مضادة النظر له اما الشك
فقد رايت للقاضى فى بعض كتبه توقفا فى مضادة
النظر الشك قال الامام وجه مضادته للشك انه
بغية للحق والشك تردد بين معتقدين يريد ان الشك
لابد ان يتعلق بمتعلقين ومن نظر فقد اضرب عن احدهما
فلا يتصور حقيقة الشك المتعلق بهما معه وقد قال
القاضى ان كل نظرين ضدان لا يجتمعان وقال الامام

يمتنع

يمتنع عادة اجتماع نظرين اما كونه ناظرا ويخطر بباله
نقيض مطلوبه فليس بممتنع فى العقل وان جرت العادة
ان من استغرق فكره فى احد الامرين اضرب عن الآخر فلا
يقضى هذا بالتضاد فليس فيما ذكر ما يقتضى مضادة النظر
للشك فلم يصح قوله انه يضاد العلم وجملة اضداده
فصل قال النظر الصحيح اذا تم على سداده ولم تعقبه
آفة منافى العلم فيحصل العلم بالمنظور فيه على الاتصال
بتصرم النظر آه قلت ذكر فى هذا الفصل امرين احدهما
ان النظر الصحيح اذا تم تضمن والثانى انه نفى التولد والايجاب
الى الاول فقيده بنفى الآفة واطلق القول فى نفى الآفات
ولا يشترط نفى جميع الآفات وانما يشترط نفى الآفات العلية
فانا لو شرطنا نفى كل ضد للعلم للزم حصول العلم ضرورة
ان القابل للشئ لا يخلو عنه او عن غيره ولم يبق لتضمن النظر
معنى والمراد اذا ان تمام النظر ينافى وجود الآفات
الخاصة ولهذا قال ولا يتصور من الناظر جهل بالمدلول
عقيب تمام النظر والسر فيه ان تمام النظر اذا اطلع
على وجه الدليل مع حضور المدلول بالبال ارتبط الدليل
بالمدلول فيلزم حصول العلم فلا يصح وجود جهل ولاشك
ولا ضد يتضمن خطور المدلول بالبال وهذا المعنى قد
اشار اليه فى قوله ولا يتاتى من الناظر جهل بالمدلول
عقيب النظر مع تذكره له فاشار الى ان ذكر المدلول
مع تمام النظر المطلع على وجه الدليل المرتبط به ينافى
وجود الجهل وكذلك ينافى الشك لهذا المعنى اما الموت
والنوم والغفلة والغشية كلها لا يتضمن وجودها
خطور المدلول بالبال فيصح ان يوجد بعد تمام النظر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)